

بسم الله الرحمن الرحيم

**هل يجوز أو يستحب ذكر أسماء الأئمة عليهم السلام ، أو
التشهد بولايتهم وإمامتهم في الصلاة ؟**

والجواب :

نعم يجوز ذلك ، بل يستحب ، وهو من متممات الشهادة لله تعالى بالوحدانية ، وللنبي صلى الله عليه وآله بالنبوة والرسالة .

فيستحب ذكر ذواتهم - وكذا أسمائهم - عليهم السلام بعد تكبيرة الإحرام ، وفي قنوت الصلاة ، وفي التشهد بعد الشهادتين ، وفي السلام ، فكما يستحب مؤكداً الصلاة على النبي صلى الله عليه وآله أول الصلاة ووسط الصلاة وأخر الصلاة ، كذلك أيضاً يستحب ذكر ذواتهم وأسمائهم أول الصلاة ووسطها وأخرها ، بل في كل موضع ذكرت الشهادتين .

والشواهد على ذلك كثيرة ، نأتي ببعضها ويكفي في المقام الشاهد الأول والرابع .

الشاهد الأول :

ما أفتى به عدة من الفقهاء قديماً وحديثاً - تبعاً للروايات - من استحباب ذكر أمير المؤمنين ويعسوب الدين عليه السلام وكذا الأئمة عليهم السلام بعد تكبيرة الإحرام .

قال الشيخ الصدوق والمفيد والطوسي وأبو الصلاح الحلبي

(١)

وابن البراج وسلام وابن زهرة الحلبي وغيرهم : وكبر ثلاثة تكبيرات ، وقل ... ، ثم كبر تكبيرتين وقل : ... ثم كبر تكبيرتين وقل : وجهت وجهي للذى فطر السماوات والارض ، عالم الغيب والشهادة ، الرحمن الرحيم ، على ملة إبراهيم - عليه السلام - ، ودين محمد صلى الله عليه وآلـه ، ولولـية علي بن أبي طالب عليه السلام ، حنيفـاً مسلـماً ، وما أنا من المشرـكـين ، إن صلاتـي ونسـكـي ومـحـيـاـيـ وـمـمـاتـيـ لـلـهـ رـبـ الـعـالـمـيـنـ ، لا شـرـيكـ لـهـ ، وبـذـلـكـ أـمـرـتـ ، وـأـنـاـ مـنـ الـمـسـلـمـيـنـ ، أـعـوـذـ بـالـلـهـ السـمـيـعـ الـعـلـيـمـ مـنـ الشـيـطـانـ الرـجـيمـ ، بـسـمـ اللـهـ الرـحـمـنـ الرـحـيمـ ... ثـمـ اـقـرـأـ فـاتـحةـ الـكـتـابـ وـاقـرـأـ أـيـ سـوـرـةـ فـيـ الـقـرـآنـ شـيـئـ (١) .

قال العـلـامـةـ الـحلـيـ قـدـسـ سـرـهـ : قال الشـيـخـ رـحـمـهـ اللـهـ : وإن قال في التـوـجـهـ : وجهـتـ وجهـيـ لـلـذـىـ فـطـرـ السـمـاـوـاتـ وـالـأـرـضـ ، عـلـىـ مـلـةـ إـبـرـاهـيمـ ، وـدـيـنـ مـحـمـدـ ، وـمـنـهـاجـ عـلـىـ ، حـنـيـفـاـًـ مـسـلـماـًـ ...ـ »ـ كانـ أـفـضـلـ ، وـكـذـاـ قـالـ ابنـ بـابـويـهـ (٢)ـ .

وهـذاـ الشـاهـدـ دـالـ بـوـضـوحـ عـلـىـ أـنـ ذـكـرـ ذـواـتـهـمـ وـأـسـمـائـهـمـ عـلـيـهـمـ

(١) المقـنـعـ لـلـصـدـوقـ : ٩٣ * المقـنـعـ لـلـمـفـيدـ : ١٠٤ * الكـافـيـ لـلـأـبـيـ الصـلاـحـ : ١٣٢ ، وـفـيهـ : «ـ وـلـوـلـيـةـ أـمـيـرـ الـمـؤـمـنـيـنـ وـالـأـئـمـةـ مـنـ ذـرـيـتـهـمـ الـطـاهـرـيـنـ »ـ * الـمـهـذـبـ لـابـنـ الـبرـاجـ : ٩٢/١ * الـمـرـاسـمـ الـعـلـوـيـةـ لـسـلـامـ : ٧٠ * الـإـقـتـصـادـ لـلـطـوـسـيـ : ٢٦١ * الـنـهـاـيـةـ لـلـطـوـسـيـ : ٧٠ ، وـفـيهـ : وـمـنـهـاجـ عـلـىـ عـلـيـهـ السـلـامـ * وـمـصـبـاحـ الـمـتـهـجـدـ لـلـطـوـسـيـ : ٣٥ * غـنـيـةـ النـزـوـعـ لـابـنـ زـهـرـةـ : ٨٣ ، وـعـبـارـتـهـ كـأـبـيـ الصـلاـحـ ، وـهـذـهـ الـكـتـبـ هـيـ فـتاـوىـ لـلـأـعـلـامـ بـنـصـوصـ الـرـوـاـيـاتـ .

(٢) تـحـرـيرـ الـأـحـكـامـ : ١/٢٤٠ * تـذـكـرـةـ الـفـقـهـاءـ : ٣/١٢٤ * نـهـاـيـةـ الـإـحـكـامـ : ١/٤٦٠ ، وـيـتـصـدـ بـابـنـ بـابـويـهـ وـالـدـ الصـدـوقـ قـدـسـ سـرـهـماـ .

السلام من أجزاء الصلاة المستحبة ، بل من أجزائها الواجبة في الجملة كما ذكر ذلك عدة من الفقهاء^(١) ، وسيأتي في الشاهد الرابع .

الشاهد الثاني :

استحباب الاتيان بذكر ذواتهم وأسمائهم عليهم السلام في القنوت ، سيما قنوت يوم الجمعة .

ففي صحيحة عبد الله الحلبي قال : في قنوت الجمعة : اللهم صل على محمد وعلى آئمه المؤمنين ، اللهم اجعلني ممن خلقته لدینک ، وممن خلقت لجنتك » قلت : أسمى الآئمة ؟ قال : سمهم جملة^(٢) .

الشاهد الثالث :

استحباب الاتيان بذكر ذواتهم وأسمائهم عليهم السلام بعد التشهد وفي السلام ، قبل الفراغ من الصلاة .

ففي الفقه الرضوي : فقل في تشهدك : « بسم الله ، وبالله ، والحمد لله ، والأسماء الحسنى كلها لله ،أشهد أن لا إله إلا الله ، وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ، أرسله بالحق

(١) منتهى المطلب : ١٨٩/٥ .

(٢) وسائل الشيعة : كتاب الصلاة ، أبواب القنوت ، باب ١٤ ، حديث : ٢ * تهذيب الأحكام : ١٨/٣ .

بشيرًاً ونذيرًاً بين يدي الساعة ، التحيات لله ، والصلوات الطيبات ... أشهد أنك نعم الرب ، وأن محمداً نعم الرسول ، وأن علي بن أبي طالب نعم الولي ، وأن الجنة حق والنار حق ... اللهم صل على محمد المصطفى ، وعلى المرتضى ، وفاطمة الزهراء ، والحسن والحسين ، وعى الأئمة من آل طه ويس ، اللهم صل على نورك الأنور ... »^(١) .

وقال سلار الفقيه : « وأشهد أن لا إله إلا الله ... وأشهد أن ربِّي نعم الرب ، وأن محمداً نعم الرسول ، وأن علياً نعم الامام ... »^(٢) .

وقال الشيخ المفید وعدة من الفقهاء : ويؤمی بوجهه إلى القبلة ويقول : السلام على الأئمة الراشدين ، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين^(٣) .

الشاهد الرابع :

ما في بعض الروايات من جواز واستحباب الاتيان باسمائهم عليهم السلام في الصلاة .

* روى الصدوق بسنده صحيح عن ابن الوليد عن الصفار عن يعقوب بن يزيد وأيوب بن نوح وإبراهيم بن هاشم ومحمد بن

(١) المستدرک على الوسائل : ٧/٥ .

(٢) المراسيم العلوية : ٧٢ .

(٣) المقنية : ١١٤ * المراسيم العلوية : ٧٣ * من لا يحضره الفقيه : ٣١٩/١ ، وفيه : السلام على الأئمة الراشدين المهديين ، السلام على جميع أنبياء الله ورسله وملائكته ، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين .

عبد الجبار ، كلهم عن محمد بن أبي عمير وصفوان ، عن أبان بن عثمان ، عن الحلبي ...^(١)

* وروى بسند صحيح عن أبيه وابن الوليد ، عن سعد والحميري ، عن أحمد وعبد الله ابني محمد بن عيسى ، عن ابن أبي عمير ، عن حماد بن عثمان عن عبيد الله بن علي الحلبي^(٢).

وروى الشيخ الطوسي بسند صحيح عن أبان بن عثمان عن الحلبي أنه قال لأبي عبد الله عليه السلام : أسمى الأئمة عليهم السلام في الصلاة ؟ فقال : أجملهم^(٣).

ودلالة الرواية واضحة وصريحة على استحباب تسمية الأئمة عليهم السلام في الصلاة ، مع اختصارهم ، كأن يقول : أشهد أن علياً والحسن والحسين والأئمة المعصومين حجج الله .

وعلق العالمة الحلبي قدس سره على الصحيحه بقوله : والأمر للوجوب ، ولا تجب إلا في الموضع المتنازعه فيه بالإجماع^(٤).

قال عده من الفقهاء والمحققيين : ظاهر الصحيحه استحباب تسميتهم بأسمائهم في الصلاة في التشهد كما هو في تسمية النبي

(١) من لا يحضره الفقيه : ٤٩٣/١ ح ١٤١٥ ، وسنه من أصح الأسانيد ، رجاله ثقات أجياله عيون عظام .

(٢) من لا يحضره الفقيه : ٣١٧/١ ح ٩٣٨ ، وسنه من أصح الأسانيد ، رجاله ثقات أجياله عيون عظام .

(٣) تهذيب الأحكام : ١٣١/٢ ، ٣٢٦ .

(٤) منتهي المطلب : ١٨٩/٥ * مستند الشيعة : ٣٣٢/٥ * مفتاح الكرامة : ٤٧٥/٧ .

صلى الله عليه وآله ، ومعنى «أجملهم» أي : ذكرهم بأمر شامل لهم مثل «آل محمد» ، فيمكن أن يفهم منه وجوب الصلاة على محمد وآل محمد .

قلت : بل الرواية صريحة في استحباب التسمية ، لا أنها ظاهرة فيه فحسب ، وذكرهم بأمر شامل لهم مثل : «آل محمد» هو أجمل لذكرهم بذواتهم عليهم السلام ، لا بإسمائهم ، وموضع الرواية أسماؤهم لا ذواتهم عليهم السلام .

نعم لو كان لفظ الرواية : «أذكر الأئمة في الصلاة» لكان لهذا التصور وجه مقبول ، ومن الواضح أن ذواتهم غير أسمائهم ، وأجمال ذواتهم غير أجمل أسمائهم .

وقال بعض الفقهاء : المقصود به هو أجمال ذكرهم بإسمائهم لا بذواتهم فحسب ، إلا أن ذلك في قنوت الصلاة لا في التشهد أو السلام وبقية فقرات وأجزاء الصلاة .

وفيه : إطلاق الرواية يدفعه ، وعبيد الله الحلبي من كبار فقهاء الإمام الصادق عليه السلام ، ومن الواضح أن ذكر أسماء المؤمنين في قنوت الصلاة جائز ، فضلاً عن أسماء حجج الله تعالى وآياته عليهم السلام ، فتقيد الرواية بخصوص ذكر الأسماء في القنوت لا دليل عليه ، وهو ليس .

الشاهد الخامس :

أن الإقرار لهم بالإمامية وذكرهم بأسمائهم مفصلاً أو مجملأً ليس من الكلام الأجنبي للصلوة والعبادة ومناجاة الله عز وجل ، وبذلك جزم العلامة الحلي قدس سره^(١) .

والوجه في ذلك ما في صحيحه علي بن مهزيار قال : سألت أبا جعفر عليه السلام عن الرجل يتكلم في صلاة الفريضة بكل شيء ينادي ربه ؟ قال : نعم^(٢) .

وعن الصادق عليه السلام : كلما ناجيت به ربك في الصلاة فليس بكلام^(٣) .

ومن الواضح : أن الإقرار لله تعالى بالطاهرين عليهم السلام وبولائهم وإمامتهم وخلافتهم وعظمتهم من أبرز مصاديق المناجاة مع الله تعالى .

الشاهد السادس :

أن ذكرهم عليهم السلام سواء كان بذواتهم أو بأسمائهم هو ذكر لله تعالى ولرسوله صلى الله عليه وآله ، وكلما كان ذكر لله تعالى ولرسوله صلى الله عليه وآله يجوز فعله في الصلاة .

(١) منتهى المطلب في تحقيق المذهب : ٢٩٢/٥ ، واستدل بصحيحه الحلبـي المتقدمة .

(٢) تهذيب الأحكام : ٣٢٦/٢ .

(٣) المعتبر للمحقق : ٢٤١/٢ .

ودليل الصغرى عدّة من الروايات الدالة على أن ذكر محمد وآل محمد عليهم السلام كالتكبير والتسبيح والتهليل والتحميد ، والروايات - عن الخاصة وال العامة - الدالة على أن ذكر علي عليه السلام عبادة ، قوله لهم عليهم السلام : إن ذكرنا من ذكر الله ^(١) ، فما أحلى أسماءهم وأكرم أنفسهم ، وأعظم شأنهم ، وأجل خطرهم .

ودليل الكبرى : ما في صحيحه الحلبي عنه عليه السلام : كلما ذكرت الله به والنبي صلى الله عليه وآلله فهو من الصلاة ^(٢) .

هذا : وقد استدل المحقق النراقي على وجوب الصلاة على النبي وآلـهـ في كلـ منـ التـشـهـدـيـنـ بصـحـيـحـةـ الـحلـبـيـ المـتـقـدـمـةـ ،ـ قالـ :ـ «ـ الـأـمـرـ دـلـ عـلـىـ الـوـجـوـبـ ،ـ وـلـاـ وـجـوـبـ فـيـ غـيـرـ مـوـضـعـ النـزـاعـ بـالـاجـمـاعـ»ـ ،ـ وـقـدـ عـرـفـتـ أـنـ عـبـارـةـ «ـآلـ مـحـمـدـ»ـ هـوـ اـجـمـالـ لـذـواتـهـمـ لـأـسـمـائـهـمـ ،ـ فـتـدـبـرـ .ـ

الشاهد السابع :

قال شيخنا السند دام ظله الشريف : إن من أقدم الشهادات التاريخية على السيرة في ذكر الشهادة الثالثة هي ما ذكره العامة في كتب التراجم في ترجمة : كدير الضبي ، وهو أحد صحابة النبي صلى الله عليه وآلـهـ ،ـ وـأـنـهـ ذـكـرـهـ فـيـ تـشـهـدـ الصـلـاـةـ حـيـثـ صـلـىـ عـلـىـ

(١) الكافي الشريف : ١٨٦/٢ معتبرة على بن أبي حمزة ، ٤٩٦/٢ صحيحه أبي بصير .

(٢) الكافي الشريف : ٣٣٨/٣ * تهذيب الأحكام : ٣١٦/٢ .

النبي وعلى الوصي بلفظ الوصي ، وهو ينبع عن السيرة الموجدة لدى صحابة الرسول صلى الله عليه وآلله ممن كان يتешيع لأمير المؤمنين عليه السلام ، ويظهر من التراجم المشار إليها معروفة تضعيه لأجل ذلك .

روى محمد بن سليمان الكوفي المتوفى بعد الثلاثمائة ، في كتابه مناقب أمير المؤمنين عليه السلام ، حدثنا محمد بن منصور عن عثمان بن أبي شيبة عن جرير عن المغيرة عن سماك بن سلمة ، قال : دخلت على كدير الضبي حين صليت الغداة فقالت لي أمرأته : ادنو منه فإنه يصلبي ، فسمعته يقول : سلام على النبي والوصي ، فقلت : لا ! والله لا يراني الله عائدا إليك ^(١) .

الشاهد الثامن :

ما هو مفاد الروايات الكثيرة جداً الدالة على الاقتران الشديد المؤكد بين الشهادات الثلاث في كل الأحوال ، وفي كل مراتب الوجود .

١ / فعن القاسم بن معاوية قال : عن الصادق عليه السلام قال : إذا قال أحدكم لا إليه إلا الله محمد رسول الله ، فليقل : علي أمير المؤمنين ^(٢) .

(١) مناقب الإمام أمير المؤمنين عليه السلام : ٣٨٦/١ * ضعفاء العقيلي : ٤/١٤ ، بسنده عن إسحاق بن إسماعيل عن جرير * التاريخ الكبير للبخاري : ١٧٣/٤ ، عن جرير عن مغيرة .

(٢) الاحتجاج : ٢٣١/١ * الحدائق الناضرة : ٤/٧ ، وفيه : فيدل على استحباب ذلك

قال شيخنا السندي دام ظله : لا يخفى أن الرواية دالة على أن الأمر بدوام اقتران الشهادتين بالإقرار بالثالثة متفرع على الشعار التكويني الذي كتبه الله على الخلقة ، ويدل على أن الروايات التي في باب المعرف ونها روايات المعراج وغيرها^(١) مما ذكر فيه القرآن بينها هو إخبار ، المراد به إنشاء باتباع هذه السنة الإلهية ، وهي في الاصطلاح تسمى حكومة تفسيرية لتلك الروايات ، وقرينة عامة عليها .

٢ / وعن سنان بن طريف ، عن الصادق عليه السلام قال : إن أول أهل بيته نوه الله بأسمائنا ، إنه لما خلق السماوات والأرض أمر منادياً ، فنادى : أشهد أن لا إله إلا الله - ثلاثة - ، أشهد أن محمداً رسول الله - ثلاثة - ، أشهد أن علياً أمير المؤمنين حقاً - ثلاثة -^(٢) .

قال شيخنا السندي دام ظله : وفي هذه الرواية مضافاً إلى استفادة ندب الاقتران منها ، يستفاد ندب التكرار بعد التكرار للشهادتين بعد الفراغ من ذكرهما ، كفصول الأذان عموماً في الأذان وغيره ، كما يستفاد منها أن تكرار الشهادة الثالثة بعد تكرار الأولتين لا بإدخالها بينهما كما يدخل الصلوات بعد الشهادة الثانية ، ثم التعبير «

عموماً ، والأذان من تلك المواقع ، قلت : وكذا الصلاة .

(١) وسيأتي ذكر بعضها .

(٢) الكافي الشريف : ٤٤ / ١ ، وسنده حسن كالصحيح * أمالى الصدوق : ٧٠١ .

مناديا فنادى » هو معنى المؤذن فأذن ، لأن الأذان هو النداء .

٣ / وعن الجارود بن المنذر في خبر طويل عظيم فوائده عن النبي صلى الله عليه وآله وفيه : ... يا رسول الله ! إن قسًا كان يتضرر زمانك ويجهل باسمك واسم أبيك وأمك ، وبأسماء لست أصيبيها معك ولا أراها فيمن اتبعك ... يا رسول الله أنتئني ! أنتأك الله بخير عن هذه الأسماء التي لم نشهد لها وأشهدنا قس ذكرها ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وآله : يا جارود ليلة أسرى بي إلى السماء أوحى الله عز وجل أن : سل من أرسلنا من قبلك من رسالنا على ما بعثوا ؟ فقلت : على ما بعثتم ؟ فقالوا : على بنوتكم وولايته علي بن أبي طالب والأئمة منكم ، ثم أوحى إليّ أن التفت عن يمين العرش ، فالتفت فإذا علي والحسن والحسين وعلي بن الحسين ومحمد بن علي وجعفر بن محمد وموسى بن جعفر وعلي بن موسى ومحمد بن علي وعلي بن محمد والحسن بن علي ، والمهدى في ضحاض من نور يصلون ... ^(١) .

* وبسند صحيح أبي بكر الحضرمي عن الصادق عليه

(١) مقتضب الأثر : ٣١ ، قال ابن عياش رضي الله عنه : ومن أتقن الأخبار المأثورة وغريبيها وعجببيها ومن المصنون المكتنون في أعداد الأئمة وأسمائهم من طريق العامة ... ثم ساق الحديث الشريف * الاستنصار : ٣٦ ، عن شيخه عن ابن عياش بسنده * كنز الفوائد : ٢٥٦ * مائة منقبة : ١٥٠ منقبة ٨٣ في تفسير الآية وأن الأنبياء بعثوا على ولایة علي عليه السلام .
قلت : وكتابة أسمائهم عليهم السلام مما تواترت به الروايات ، راجع كتابنا : «أربعون حديثاً في النص على الأئمة بأسمائهم » حديث رقم ٤٠ ، فقد روى الحديث عن أكثر من اثنى عشر صحابياً .

السلام ... سل يا محمد : من أرسلنا من قبلك من رسلنا أجعلنا من دون الرحمن آلهة يعبدون ، فالتفت إليهم رسول الله صلى الله عليه وآلـهـ بـجـمـيـعـهـ فقال : بم تـشـهـدـونـ ؟ قالـواـ : نـشـهـدـ أـنـ لـاـ إـلـهـ إـلـاـ اللهـ وـحـدـهـ لـاـ شـرـيكـ لـهـ ، وـأـنـ رـسـوـلـ اللهـ ، وـأـنـ عـلـيـاـ أـمـيـرـ الـمـؤـمـنـيـنـ وـصـيـكـ ، وـأـنـ رـسـوـلـ اللهـ سـيـدـ النـبـيـيـنـ ، وـأـنـ عـلـيـاـ سـيـدـ الـوـصـيـيـنـ ، أـخـذـتـ عـلـىـ ذـلـكـ مـوـاتـيقـنـاـ لـكـمـاـ بـالـشـهـادـةـ (١) .

والحاديـثـ أـيـضـاـ روـاهـ العـامـةـ بـعـدـ أـسـانـيدـ .

* روى الحاكم النيسابوري بسنده عن الأسود عن عبد الله بن مسعود قال : قال النبي صلى الله عليه وآلـهـ : يا عبد الله ! أتاني ملك فقال : يا محمد ! وسئل من أرسلنا من قبلك من رسلنا على ما بعثوا ، قال : قلت : على ما بعثوا ؟ قال : على ولايتك وولاية على ابن أبي طالب (٢) .

٤ / وعن الهيثم بن عبد الله الرمانـيـ عن عـلـيـ بنـ مـوـسـىـ الرـضـاـ ، عـنـ أـبـيـهـ ، عـنـ جـدـهـ مـحـمـدـ بنـ عـلـيـ بنـ الـحـسـيـنـ عـلـيـهـمـ السـلـامـ فـيـ قولـهـ تعـالـىـ (فـطـرـ اللـهـ التـيـ فـطـرـ النـاسـ عـلـيـهـاـ)ـ قالـ :ـ هـوـ لـاـ إـلـهـ إـلـاـ اللـهــ ،ـ مـحـمـدـ رـسـوـلـ اللـهــ ،ـ عـلـيـ أـمـيـرـ الـمـؤـمـنـيـنــ ،ـ إـلـىـ هـاـهـنـاـ التـوـحـيدـ (٣)ـ .

(١) اليقين : ٢٩٥ ، نقله عن الثقة محمد بن العباس بن مروان في كتابه الشريف : فيما نزل من القرآن في النبي وآلـهـ عليهم السلام ، وفي ٤٠٥ بـسـنـدـ آخرـ عنـ الثـقـةـ أـبـيـ الصـبـاحـ الـكـنـانـيـ عـنـ الصـادـقـ عـلـيـهـ السـلـامـ .

(٢) معرفة علوم الحديث : ٩٦ * تاريخ مدينة دمشق لابن عساكر : ٢٤١/٤٢ .

(٣) تفسير القمي : ١٥٤/٢ ، وـسـنـدـ لـدـيـ السـيـدـ الـخـوـئـيـ قـدـسـ سـرـهـ صـحـيـحـ .

ومن ضمن الروايات الدالة على الاقتران بين الشهادات الثلاث كيفية التلقيين الوارد بأسانيد صحيحة للمحضر والميت ، وروايات إقرار عدة من الرواة بالعقائد الحقة أمام المعصومين عليهم السلام ، وما ورد بالقرن بين هذه الشهادات الثلاث ها في الزيارات المتنوعة للمعصومين عليه السلام .

وما ذكرناه من شواهد وأدلة ومويدات وقرائن كاف في الحكم بالاستحباب في ذكر الشهادة الثالثة في كل موضع ذكر فيه الشهادتين .

والحمد لله رب العالمين .

أحمد الماحوزي

١٤٤٢ ذو القعدة سنة ٢٨